

111 هل يجوز القضاء عن مات وعليه صيام؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

رجل توفي وعليه أيام من رمضان بسبب مرض فهل يقضى عنه ان لا افتون؟ جزاكم الله خير. اذا مات وعليه صيام ومات في مرضه لم يشفى ليس معذور اما اذا عافاه الله ولكن تساهل ولم يقضى فانه ينبغي عنه - [00:00:00](#)

ابي وامي لقول النبي صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صيام صام عنه وليه. وسئل النبي صلى عن مسائل هل يقول ما عليها صوم شرار؟ فليقل ما تابوا عليه كذب - [00:00:24](#)

النبي يقول صوموا عنه. هذا يقضي هذا هو الافضل وهذا هو الذي ينبغي للاولياء. فان لم يقضوا ان اطعموا عن كل يوم مسكينا ما استطاع من البر او الشعير او التمر ونحو ذلك او - [00:00:36](#)

اذا لم يقم انت. اشهد. نعم - [00:00:56](#)